

Distr.: General  
15 June 2016  
Arabic  
Original: French



## رسالة مؤرخة ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

أود أن أوجه انتباه مجلس الأمن إلى أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد قدّمت، عملاً بالمادة الرابعة من اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي، معلومات عن الجسم الذي أُطلق في الفضاء في ٧ شباط/فبراير ٢٠١٦. ووفقاً لالتزاماتي بموجب المادة الثالثة من الاتفاقية، قد سجّلت تلك المعلومات التي جرى تعميمها على الدول الأعضاء في الوثيقة ST/SG/SER.E/768.

وأشير إلى أن مجلس الأمن قد أدان، في قراره ٢٢٧٠ (٢٠١٦)، عملية الإطلاق التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٧ شباط/فبراير ٢٠١٦، واستخدمت فيها تكنولوجيا القذائف التسيارية والتي شكّلت انتهاكاً للقرارات ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣).

وأود أن أعلم المجلسَ بأنّي أعتقد أن التسجيل، وهو إجراء فني تنص عليه الاتفاقية المذكورة أعلاه، لا يُضفي أي صفة قانونية أو شرعية على عملية الإطلاق التي أُجريت في ٧ شباط/فبراير ٢٠١٦.

وأرجو ممتناً إطلاع أعضاء مجلس الأمن على نص هذه الرسالة.

(توقيع) بان كي - مون

